

8125 - حكم انتقال الإنسان من النافلة إلى الفريضة - نور على

الدرب

صالح اللحيدان

اختنا لها قضية ثالثة تقول فيها اذا كنت في صلاة نافلة ثم سمعت الاذان فهل اقطع الصلاة ان اغير النية وهل يجوز تغيير النية من سنة الى فرض او بالعكس - [00:00:00](#)

اولا المرأة ليست من اهل المسجد في الغالب لكنه اذا حضرته فالصلاة مع الجماعة الصحيحة والا فان النبي يقول صلوات الله وسلامه عليه وبيتها خير لها اذا استقبلت امرأتي امرأة احكم - [00:00:18](#)

والمسجد فراولة وبيتها خير له يخبر ان صلاتها في بيتها افضل من صلاتها في المسجد بقي اذا كان في نافلة والمؤذن يؤذن. المؤذن ليس لدخول المسجد العبادة مباشرة فإنه يخبر بأغانيه الذي اقتدى - [00:00:39](#)

فاذا كان في عبادة نافلة للانسان من رجل وامرأة استمر بعبادته واتمها واما ان يلي في غيره يصلي فرضا فلا تنقلب الناس فرضا واذا رأى وهو يصلي فريضة تحويلها نافلة - [00:01:02](#)

يدرك الجماعة التي ما ظن انه سيدرسها فلا حرج ان شاء الله لان التحول من الافضل الى عمل صحيح غير فرض يجوز ولكن لا ينتقل الانسان من نافلة الى فريضة - [00:01:22](#)

بمجرد النية بعد ان دخل بنية النافلة الذي لا يسوغ له ان يدخل في النافلة من جاء الى المسجد فاقم في الصلاة فلا يجوز له ان يتلفظ بل عليه ان يدخلنا الجنة - [00:01:43](#)

لحديث اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا مكتوبة وكثير من الرجال يدخل المسجد صلاة الفجر فتقام الصلاة ويعلم الناس يطيلون الصلاة في الفجر فيقول يصلي النافلة واظنه انه سوف ينتهي منها - [00:02:03](#)

قبل ركوع الامام في الركعة الاولى ثم بعد ذلك يدخل يا عليان. هذا خالف امر الرسول صلى الله عليه وسلم وكان عليه وقد دخل ان يبادر بالدخول مع الامام فان الدخول بقى تكبيرة الاحرام - [00:02:22](#)

مع اول ما يفعله الامام افضل من سريع بل شروعه في نافلة امر نهى عنه الرسول عليه الصلاة والسلام والله اعلم - [00:02:40](#)